



Distr.: Limited
12 November 2016
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

الدورة الخامسة والأربعون

مراكش، ٧-١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦

البند ١٢(أ) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بالمادة ٦ من اتفاق باريس

إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة ٢

من المادة ٦ من اتفاق باريس

إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة ٢ من المادة ٦

من اتفاق باريس

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

١- عملاً بالفقرة ٣٦ من المقرر ١/م أ-٢١، واصلت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (هيئة المشورة) أعمالها المتعلقة بوضع الإرشادات المشار إليها في الفقرة ٢ من المادة ٦ من اتفاق باريس.

٢- ولاحظت هيئة المشورة مدى أهمية الفقرة ١ من المادة ٦ بالنسبة للأعمال التي تضطلع بها.

٣- ولاحظت هيئة المشورة أيضاً أن الأطراف بدأت تبادلاً مثيراً للآراء بشأن الفقرتين ٢ و٣ من المادة ٦ من اتفاق باريس والفقرة ٣٦ من المقرر ١/م أ-٢١، طوال هذه الدورة وركزت على التوصل إلى فهم مشترك للمسائل المتعلقة بالإرشادات المشار إليها في الفقرة ٢ من المادة ٦ من اتفاق باريس، مع الحرص المتواصل على تحقيق تقدم متوازن بين جميع البنود الفرعية المختلفة الثلاثة (١٢(أ) و١٢(ب) و١٢(ج)).

٤- ودعت هيئة المشورة الأطراف إلى أن تقدم، بحلول ١٧ آذار/مارس ٢٠١٧، آراءها بشأن أمور منها العناصر التي ينبغي تناولها في الإرشادات المشار إليها في الفقرة ٢ من المادة ٦



الرجاء إعادة الاستعمال



من اتفاق باريس^(١)، بما في ذلك تفعيل تلك العناصر، وبشأن القضايا الشاملة، والعلاقات بين الفقرة ٢ من المادة ٦ والأحكام الأخرى في اتفاق باريس وفي الاتفاقية والصكوك القانونية المتصلة بها، حسب الاقتضاء.

٥- وطلبت هيئة المشورة إلى الأمانة أن تنظم اجتماع مائدة مستديرة لإجراء مناقشات بين الأطراف بالاستناد إلى الآراء المقدمة، وذلك بالتزامن مع الدورة السادسة والأربعين لهيئة المشورة (أيار/مايو ٢٠١٧)، مع الحرص على مشاركة البلدان النامية والبلدان المتقدمة مشاركةً واسعةً.

٦- وأحاطت هيئة المشورة علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الأنشطة التي ستضطلع بها الأمانة والمشار إليها في الفقرة ٥ أعلاه. وطلبت أن يكون تنفيذ الأمانة للإجراءات التي دعت إليها هذه الاستنتاجات رهناً بتوافر الموارد المالية.

٧- واتفقت هيئة المشورة على أن تواصل نظرها في هذه المسألة في دورتها السادسة والأربعين.

(١) ينبغي للأطراف أن تقدم آراءها عن طريق بوابة الورقات على هذا العنوان الإلكتروني: <http://www.unfccc.int/5900>.